APLC/MSP.11/2011/WP.15

28 November 2011
Arabic
Original: French

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الحادي عشر
بنوم بنه، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر – ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
البند ١٢ من جدول الأعمال
النظر في الطلبات المقدمة في إطار المادة ٥

طلب تمديد الأجل المحدد لاستكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد عملاً بالمادة ٥ من الاتفاقية

موجز

مقدم من الكونغو

١- تهدف هذه الوثيقة، التي تقوم على المادة ٥-٤ من معاهدة أوتاوا، إلى طلب تمديد الأجل المحدد لاستكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد لمدة سنتين. وفيما يلي العناصر الوجيهة التي تبرر هذا الطلب.

أسباب التحديات التي يجب مواجهتها لتنفيذ المادة ٥

٢- تعد مقاطعة كيمونغو، الواقعة في جنوب شرق جمهورية الكونغو، المنطقة المعنية أكثر من غيرها بالألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب من المتفجرات. وقد نجم هذا الوضع عن النزاعات المسلحة التي شهدتها المنطقة بين عامي ١٩٦٠ و١٩٩٧.

٣- ففي الفترة الممتدة من ١٩٦٠ إلى ١٩٦٣، أنشأت الحركة الشعبية لتحرير أنغولا، التي فرّت من الاضطهاد البرتغالي، قواعد عسكرية عدة في أراضي جمهورية الكونغو، لا سيما في قرى كانغاكالا، ولوبانغا، وبانغي، وكوني. وكانت أهم قاعدة من تلك القواعد تقع في

الرجاء إعادة الاستعمال

موماغنا بالونغو على بعد ١٠ كيلومترات من قرية موكيكي في المثلث الذي يقع بين جمهورية الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية وأنغولا.

٤- وفي الفترة ١٩٦٤-١٩٩٦، أنشأت الحركة قاعدة ثانية على بعد ٢٥ كيلومتراً من كيمونغو، بين قريتي يانزا وبانغي. وكان البرتغاليون قد زرعوا ألغاماً كثيرة في هذه المنطقة، خاصة في طرق المواصلات.

٥- وفي عام ١٩٦٧، تمكّن الرئيس ماسامبا - ديبا من إنشاء هذه القواعد في أنغولا، قريباً من قرية مازابا.

٦- وفي عام ١٩٧٥، عقب استقلال أنغولا، خلّف المقاومون الأنغوليون، لدى انسحابهم، ألغاماً في المنطقة الواقعة بين قريتي مونكوندزي وموكيكي.

٧- وفي الفترة ١٩٧٧-١٩٧٨، اندلع نزاع مسلح بين جبهة تحرير جَيب كابيندا والحركة الشعبية لتحرير أنغولا بين قرية بانغي والحدود.

٨- وفي عام ١٩٩٧، في نهاية النزاع في جمهورية الكونغو، انسحبت القوات المسلحة الأنغولية من قرية بانغي وقد خلّفت كثيرا من مخلفات الحرب من المتفجرات.

تأثير المناطق المشتبه في أنها خطيرة في حياة السكان الاقتصادية

٩- تقع مقاطعة كيمونغو بين مزارع وأحراج والمنطقة الجبلية المتوسطة. وتتمثل أهم الأنشطة الاقتصادية السائدة في تلك المقاطعة أساساً في الزراعة، وتربية الدواجن، وزراعة الخضراوات، وجمع الحطب، وإنتاج الآجرّ.

١٠- وقد تخلى السكان عن جزء كبير من الأراضي والأحراج المناسبة لأنشطتهم. ولكي تقوم نساء القرية بأنشطتهن المتعلقة بزراعة الخضراوات خير قيام، يركزن على المساحات الزراعية التي تحيط بالمناطق السكنية.

١١- ونجم عن هذا الوضع انخفاض حاد في المنتجات بسبب تقلص المساحات المستغلة.

الأساليب المتبعة في تحديد المناطق الملغومة وأسباب الاشتباه في وجود ألغام مضادة للأفراد في مناطق أخرى

١٢- دُرب نحو ١٠ أشخاص (مدنيين وعسكريين) على أساليب استطلاع الآراء ذات الصبغة الاجتماعية - الاقتصادية أو الأولية. وعمد أولئك الأشخاص، ميدانياً، إلى توزيع استمارات لجمع عدد من المعلومات عن المناطق المشتبه في أنها خطيرة.

١٣- وللتأكد من موثوقية كل المعلومات التي جمعت عن المناطق المعنية، عمد ما لا يقل عن ثلاثة أشخاص إلى مقارنة ما جمعوه. ومع ذلك، يجدر بالإشارة إلى أنه لم يُجر أي تحقيق تقني ميداني.

١٤- وتشمل المناطق المشتبه في أنها خطيرة، حتى اليوم، ست قرى، هي: موكونزي، ولوبانغا، وبانغي، ونغاندا - مبيندا، وموكيكي، وكيتريتي.

الجهود المبذولة لمنع المدنيين عملياً من بلوغ المناطق الملغومة

١٥- نظمت السلطات المحلية، مدنية وعسكرية، حملات لتوعية السكان بخطر ذلك النوع من الأجهزة.

١٦- ولم يُتخذ أي إجراء خاص للتحذير من المنطقة المشتبه في أنها خطيرة حيث أوقف السكان أنشطتهم الزراعية.

١٧- وأحصي حتى اليوم ١٤ قتيلاً بسبب الألغام الموجودة في المقاطعة (آخر قتيل كان في عام ١٩٩٧).

الظروف التي تعيق التقيد بمهلة السنوات العشر

١٨- لم تستطع جمهورية الكونغو بلوغ الأهداف المحددة قبل الموعد النهائي، وهو ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بسبب الصعوبات التالية:

(أ) انعدام الأمن السائد في المنطقة بسبب الاشتباكات بين القوات المسلحة الأنغولية وجبهة تحرير جيب كابيندا؛

(ب) قلة الإمكانات التقنية واللوجستية المناسبة لإزالة الألغام؛

(ج) الصعوبات الجغرافية: وجود أحراج وجبال وأنهار؛

(د) شح الموارد المالية: يعد عدم تسجيل عمليات إزالة الألغام أو التطهير في ميزانية الدولة عائقاً أمام تحقيق تقدم ملحوظ في تنفيذ هذا النوع من العمليات.

خطة العمل لفترة التمديد المقترحة (٢٠١٢-٢٠١٣)

١٩- تلتمس جمهورية الكونغو تمديداً مدته سنتان، ٢٠١٢-٢٠١٣، للوفاء بالتزاماتها التعاهدية بمقتضى المادة ٥.

٢٠- سيكون هذا الأجل ضرورياً لتحقيق ما يلي:

(أ) وضع خرائط لاحتمالات التلوث؛

(ب) وضع معايير وطنية لمكافحة الألغام؛

(ج) عمليات تحقيق تقني؛

(د) استئناف التحقيقات غير التقنية؛

(هـ) عمليات إزالة الألغام، وضبط الجودة، وتسليم الأراضي، مع التقيد التام بالمعايير الدولية لمكافحة الألغام (NILAM 08.22)؛

(و) البحث عن التمويل. سيوفَّر التمويل اللازم من ميزانية الدولة لعام ٢٠١٢، من جهة، ومن التبرعات الإضافية من الشركاء الدوليين، من جهة أخرى.